رابط المادة على منصة باحث

شرح الأصول من علم الأصول للشيخ ابن عثيمين 17

محمد بن صالح العثيمين

هذا ايها الاخوة وهو الشريط الخامس عشر من شرح كتاب الاصول من علم الاصول قال المؤلف رحمه الله تعالى الثاني ما فعله بحسب العادة هذا غير الأول هذا شيء تفرضه العادة - 00:00:08

لا لا تقتضيه الجبلة والطبيعة انما عادة الناس انهم على كذا ففعل مثلهم صلوات الله وسلامه عليه قال كصفة اللباس فمباح في حد ذاته وقد يكون مأمورا به او منهيا عنه لسبب - 00:00:26

صفة اللباس هذا فعله النبي عليه الصلاة والسلام على سبيل العادة عاش في قوم يتعممون ويلبسون الازار ويلبسون الرداء فصار يعتم ويلبس الازار ما يلبس الرداء ما حكم هذا الذي يفعل على سبيل العادة - 00:00:48

يقول هو هذا مباح نصفه بانه مباح ما نقول لا حكم له كالجبل نقول هذا مباح اي يباح للانسان ان يلبس الثياب على حسب ما جرت به العادة اباحة ونقول ايضا من جهة اخرى هذا هو السنة - 00:01:15

ان الانسان يلبس ما لبسه الناس لان هذا فعل الرسول صلى الله عليه وسلم ولذلك نهي عن لباس الشهرة لباس الشهرة ان الانسان يلبس ما يشتهر به بين الناس من انواع الالبسة المباحة - 00:01:40

لكن هذا يقول قد يكون محرما لسبب آآ قد يكون مأمورا به لسبب وقد يكون منهيا عنه لسببه يكون منهي عنه لو اعتاد الناس لو اعتاد الناس ان يكون لباسهم انزل من الكعبين - 00:02:02

هل نتبع العادة لا ما ندفع لو اعتاد الناس ان يلبس الرجل خاتم ذهب ها ما نتبع العادة انا اقول هذا مباح لان لان العادة هكذا فالعادة المحرمة حرام ولو اعتدها الناس - 00:02:23

فاذا قال قائل هذا الدين الاسلامي دين شامل عام مرن صالح لكل زمان ومكان ها؟ صح؟ ايه نعم هذا صحيح لكننا لسنا نقول انه خاضع لكل زمان ومكان فالذي يريد ان يحكم - 00:02:47

العادة على الشرع هذا ليس ليس ذاهبا الى ان الزمان الى ان الدين او الاسلام صالح لكل زمن ومكان بل هو ذاهب الى ان الدين خاضع لكل زمان ومكان وهذا خطير - 00:03:14

وقد فهمه من فهمه من من من الناس وظنوا ان معنى ذلك ان الدين خاضع لما تقتضيه الازمنة والامكنة وعادات الناس قال يا اخي هذا في السعة الدين ثم يصيح بك - 00:03:38

باعلى صوت نعم يفتح فاه من من انفه الى لحيته ويقول الدين صالح لكل زمان ومكان وشتا كدا تقول وش تقول اقول صالح لكن ليس المعنى انه خاضع انت اعمل بالدين وانظر هل ينافي المصالح ولا لا - 00:04:00

اعمل بالدين ان ينافي المصالح؟ ما ننافي المصالح لو عملنا بالدين ورفعنا ثيابنا الى ما ما امرنا به هل ينافي المصالح ابدا بل هذا هو المصلح قال قائل من الناس - 00:04:23

يا اخي الناس الان كلهم يحلقون لحاهم والرسول صلى الله عليه وسلم قال خالفوا المجوس والمشركين واليهود والنصارى طيحش باليهود والنصارى يبقون لحاهم نعم فمخالفتهم ان كنت صادقا في تنفيذ امر الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:04:39

ان تحلق لحيتك نعم قالوه قالوا هذا ثم قال وقد اعتاد المسلمون هذا الزي فصار من زي المسلمين من زي المسلمين والدين صالح لكل زمان ومكان سبحان الله العظيم هذا المعول الذي يثيمون به الدين يجعلونه هو راية الدين وعلم الدين - 00:05:02

هذا مو بصحيح نقول اولا دعواك ان النصارى واليهود والمجوس يبقون لحاهم دعوة كاذبة يكذبها الواقع الواقع. رح لاوروبا راح

لروسيا شوف ها اكثرهم احاطا لحيته اكثرهم حالق لحيته نعم - 00:05:30
في بعض في بعض البلاد او او قصدي الدول كل الدولة ما تجد فيها الا حالق اللحية صحيح في بعض الدول يمكن مئة في المئة او تسعين في المئة لا يحلقوا لحاهم - 00:06:00
نعم لكن ما هو لو نظرنا للعموم وجدنا الاكثر يحلق لحيته ثم نقول ثانيا ان اعفاء اللحية من الفطرة كما ثبت ذلك في صحيح مسلم من الفطرة وليس وليست العلة باعفاء في اعفاء اللحية - 00:06:15
مجرد المخالفة بل موافقة الفطرة وحينئذ تكون من السنن الباقية ولا تتأثر بالمخالفات كحلق العالم مثلا ولدت في الابط وتقليم الاظافر وحرف الشعر المهم الان ما فعله النبي عليه الصلاة والسلام - 00:06:38
فهذا حكم ايش ما فعله على سبيل العادة فحكمه انه مباح فنحن اذا عملنا اذا فعلنا ما تقتضيه عادات بلدنا كان مباحا لكن هذا المباح قد يكون مأمورا به وقد يكون - 00:07:01
منهيا عنه متى يكون امر ربه؟ اللباس قلنا انه مباح او صفة مباحة قد يكون مطلوبا قد يكون مطلوبا ان نكون على هذا الوجه المعين من من الصلة فالبياض مثلا افضل من غيره. الحمرة - 00:07:20
منهي عنه كده الخيلا ما اسفل من الكعبين منهي عنه واضح طيب الثالث ما فعله على وجه الخصوصية فيكون مختصا به كالوصال في الصوم وهذا عبادة والنكاح في الهبة وهذا غريزة - 00:07:42
وان شئت فقل عبادة ما كان مختصا به فانه يختص به وليس لنا ان نتأسى به لاننا لو تعسلنا لو تأسينا به فيه لبطلت الخصوصية والخصوصية امر مقصود في الشرع - 00:08:05
اذا ما فعله على وجه الخصوصية فهو له ولا نتأسى به مثل الوصال الوصال الجمع بين صوم يومين بدون فطر بينهما هذه الاسرة بس يومين فقط هذا ادنى هذا اقل - 00:08:31
قدكم يا ثلاثة اربعة خمسة كان ابن الزبير رضي الله عنه يواصل خمسة عشر يوما الوصال نهى عنه الرسول عليه الصلاة والسلام نهى عنه اشدد فيه وقالوا انك تواصل يا رسول الله - 00:08:52
يعني فنحن نتأسى بك قال اني لست كهيئتكم اني اطعم واسقى يطعم ويسقى بماذا؟ ما هو بشراب تمر او خبز لو كان كذلك ما كان مواصلا لكنه يطعم ويسقى بما ينشغل به قلبه - 00:09:12
من ذكر الله وصلته به ينسى كل شيء ونحن نعلم ان الانسان اذا تعلق قلبه بشيء او واشتغل به فانه لا يحس بما عداه وانظر العمال الان ينزلون الحمل من السيارة - 00:09:35
فتنجرح اصطو احدهم ولا يحس به ليش مشغول ينزل اكثر عشان يجيب قروش اكثر نعم لكن اذا خلص اه بدت توجعه واحس بها فهذا معنى قوله عليه الصلاة والسلام اني اطعم واسقى - 00:09:55
المهم ان الرسول نهاهم عن الوصال ولكنهم رظي الله عنهم لحرصهم على المتابعة والتأسي واصل فتركهم وواصل بهم يوما ويوما ويوما حتى طلع رمضان ثم افطروا للعيد ثم قال لو تأخر الهلال - 00:10:18
لزدتكم كالمنكل لهم اللهم صلي وسلم عليه لانه لا يريد من الامة ان تشق على نفسها النكاح بالهبة خاص بالرسول صلى الله عليه وسلم وامرأة مؤمنة ان وهبت نفسها للنبي ان اراد النبي ان يستنكحها - 00:10:40
خالصة لك من دون المؤمنين تأتي المرأة الى الرسول صلى الله عليه وسلم وتقول وهبت نفسي لك فيقول قبلت وتكون زوجته بدون شهود وبدون صداقة وبدون ولي وبدون عقد تهبوا نفس هذا فيقول قبلت - 00:11:00
لكن لو ان امرأة وهبت نفسها لشخص نعم ما يصلح النكاح لابد من عقد بشروطه نعم اذا هذا خاص بالرسول الخاص بالرسول عليه الصلاة والسلام ما اتعلق به انما ننتفع به - 00:11:21
من جهة اننا نعرف فضل الله على رسوله صلى الله عليه وسلم وان فظل الله يؤتيه من يشاء كما قال تعالى وعلمك ما لم تكن تعلم وكان فظل الله عليك عظيما - 00:11:40

طيب اذا ما اختص به لا حكم له بالنسبة الينا الا ان نعرف به فضل رسول الله صلى الله عليه وسلم فضل الله على رسوله ومنزلة رسول الله صلى الله عليه وسلم عند الله - 00:11:58

نعم ها نهاهم لانتهوا يعني هذا ما كان على وجه الانزال يتبادؤون يعني فعندما لم يتركه من تركوه بارك الله فيكم متأولين ظنوا ان الرسول عليه الصلاة والسلام نهاهم رفقا بهم - 00:12:13

بالرفق بهم فلذلك استمروا في الصوم ولهذا قال انس لو انه قال لو تأخر الهلال لزدتكم كالمنكل والتمكين ما يكون على فعل مباح او مكروه وهم تأولوا مثل ما تأولوا لما تأخروا في حلق رؤوسهم في ذي الحديبية الحديبية - 00:12:51

وتأخروا في التحلل حجة الوداع ايه ده نعم ايه زيد اي هذه وش تقولون في هذا؟ نقول نقول فيه التفصيل اولا ان كان محرما فهذا حرام ولو اعتاده الناس وان كان غير محرم نظرت - 00:13:16

فان كان يقتضي اذلال المسلم فانه لا يجوز يعني كيف يعني اذا كان هذا يدل على ضعف شخصيته وانه لا يستطيع ان يجابه هذه المجتمعات بزي خاص فهذا لا يجوز ان يذل نفسه - 00:14:09

فهمت اصبري اما اذا كان ما في هذا المحظور فلا بأس من ان يلبس ما في شيء نعم داروها بعض الشعر الصحيح الصحيح انه ليس بسنة انه عادة وليس بالسنة - 00:14:35

نعم عبد الله اظنها قالوا اقول بالنسبة للذين هؤلاء اليهود والنصارى وخيرهم يخون الاحياء هذا ليس بموجود انما الذين يلقون الاحياء وهم ما يسمون الرهبان هم الذين الائمة ائمتهم يعني. ايه. الكبار. ايه. الذين عندهم علم. اما عامتهم - 00:14:58

ايه هم يحلقون زين واما المشايخ فكلهم يحلقون ولا يحلقون حتى يحصل البلاغ بوجوب التبليغ عليه ثم يكون مندوبا في حقه وحقنا على اصح الاقوال. وذلك لانه لان فعله تعبدا يدل على مشروعيته. والاصل عدم العقاب - 00:15:23

عدم العقاب على الترك سيكون مشروعا لا عقاب في تركه وهذا حقيقة مندوب. مثال ذلك حديث عائشة انها سئلت باي شيء كان النبي صلى الله عليه وسلم يبدأ اذا دخل بيته قالت - 00:15:46

قالت اذا دخل بيته اذا دخل بيته قالت بالسواك فليس في السواك عند دخول البيت الا مجرد الفعل فيكون مندوبا الا الا مجرد الا مجرد الفعل فيكون مندوبا ومثال اخر كان النبي صلى الله عليه وسلم يخلل لحيته في الوضوء فتخليل اللحية ليس داخلا في غسل الوجه حتى يكون - 00:16:02

بيان لمجمل وانما هو فعل فعل مجرد فيكون مندوبا الخامس ما فعله بيانا لمجمل من نصوص الكتاب او السنة فواجب عليه حتى يحصل البيان لوجوب التبليغ عليه ثم له حكم ذلك النص المبين - 00:16:27

في حقه وحقنا فان كان واجبا كان ذلك الفعل واجبا. وان كان مندوبا كان ذلك الفعل مندوبا. مثال الواجب افعال الصلاة الواجبة التي فعلها النبي صلى الله عليه وسلم بيانا لمجمل قوله تعالى واقيموا الصلاة - 00:16:46

ومثال ومثال المندوب صلاته صلى الله عليه وسلم ركعتين خلف المقام بعد ان فرغ من الطواف بيانا لقوله تعالى واتخذوا من ابراهيم مصلى حيث تقدم صلى الله عليه وسلم الى مقام ابراهيم وهو يتلو هذه الاية والركعتان خلف المقام سنة. بس - 00:17:04

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين سبق لنا ان القسم الثاني من افعال الرسول صلى الله عليه وسلم ما فعله على وجه الخصوصية - 00:17:24

ليش طيب ما فعله على وجه العادة طيب نعم وش يحمل عليه على الإباحة صح طيب وهل يكون على اباحة مطلقا يا عبد الرحمن نعم نعم والوجوب نعم وعندنا قد يكون مأمورا به - 00:17:38

اؤمرني ها نعم معين على على عبادة لانه يعين على عبادة وهو الصوم لا اعوذ بالله اي نعم صحيح نعم مثل الثوبين الثوب الابيض مثل هذه صفة ولباس الثوبين في الاحرام - 00:18:26

ايظا هذا مندوب وان كان عازم للعادة طيب الثالث ما فعله على وجه الخصوصية فما هو حكم محمد اي نعم اصبر اصبر يكون خاصا به وليس لنا ان نتأسى به - 00:19:00

طيب مثاله مثال ذلك الوصال في الصوم ما معنى الوصال بين اليومين بدون فطر او اكثر نعم احسنت طيب مثال اخر عادل تزوجوا بالهبة فهذا مختص برسول صلى الله عليه وسلم - 00:19:23

طيب لكن هل يحكم بالخصوصية بالاحتمال او لابد من النسل زيادة نعم مثال في مسألة النكاح بالهبة طيب ومثاله في الوصال شيبة فلما واصلوا الصحابة ان الرسول نهاهم عن اليسرى نهاهم عن الوصال فقالوا انك انك تواصل يا رسول الله فقال اني اني لست - 00:19:52

كهيئة طيب اذا فبين الخصوصية - 00:20:34